المحور الأول: البيئة والتلوث

البيئة، مصطلح كثير التداول في الآونة الأخيرة، وعلى عدة أصعدة:إعلاميون قانونيون رجال سياسة، ورجال العلوم المختلفة، كل واحد منهم يُدلي بدلوه حول الأهمية التي تمثلها – البيئة– لحياة الإنسان، وكلٌ منهم يتناول الأخطار التي تتهدد البيئة وخاصة – التلوث– .

البيئة هي موضوع للحماية القانونية على الصعيدين الدولي والوطني، وتمّ تسخير إمكانات ضخمة ووضع رزنامة من القوانين لنفس الغرض. وأهم خطر تتعرض له هو التلوث، وكل مقاربة جادة لموضوع البيئة، تتطلب تحديد المعنى الحقيقي لهذا المصطلح، ويتم ذلك من خلال تحديد المعنى اللغوي ثم المعنى الاصطلاحي ويأتي تباعا لذلك التعريف القانوني للبيئة على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني، ثم نتطرق إلى التلوث كخطر يتهدد حياة الإنسان بطريقة مباشرة وغير مباشرة، فنتعرّف على أنواعه ونطاقه من حيث الزمان والمكان والأشخاص.

المبحث الأول: ماهية البيئة

لا تكاد تخلو الساحة الإعلامية الدولية والوطنية من أنباء متعلقة بأخطار جمة تهدد البشرية جمعاء (أوبئة، أعاصير، فيضانات، براكين ....الخ) ويكثر الكلام عن البيئة التي يجب أن تحضي باهتمام أكبر لأن وجود الإنسان أصبح مهددا، والبيئة لم تعد ذلك الوعاء اللامتناهي الذي يستوعب كل شيء، ودقّ العلماء والباحثون في شتى المجالات ناقوس الخطر وضرورة تكاتف الجهود من أجل إنقاذ البيئة .

قيل في البيئة العديد من المفاهيم التي تختلف باختلاف الرؤيا أو الزاوية التي ينظر الباحث من خلالها. فما هو المقصود بالبيئة لغة واصطلاحا وما هي هذه المفاهيم المقاربة ؟

المطلب الأول: التعريف اللغوي

إنّ كلمة بيئة، كلمة مشتقة من الفعل " بوأ "، وتأتي في اللغة بعدة معاني:

1/–المنزل أو الموضع فيقال تبوأت منزلا أي نزلت منزلا وبوّأ له منزلا: هيأه له ومكّن له فيه[1] ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ ۚ ﴾[2].

وقوله تعالى ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾[1]

---

[1] - ابن منظور، لسان العرب، ج1، دار إحياء التراث العربي، القاهرة ،1990 ص30.

[2] - سورة يوسف(12)، الآية: 56 .

[1] - سورة الأعراف(07)، الآية: 74.

2/- الرجوع: قوله تعالى ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾[1]

3/-الاعتراف: يقال باء بحقه أي اعترف به[2]

4/-الزواج: الحديث النبوي الشريف:"يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج"[3]

5/-التساوي والتكافؤ:يقال باء دمه بدمه[4]

وعند تفحص هذه المعاني، فإنّ المعنى الأول هو الذي يتفق مع موضوعنا وهو أشهر المعاني حيث أنّ البيئة، هي المنزل أو الموضع الذي يحيط بالفرد أو المجتمع:فيقال بيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة سياسية. أمّا البيئة كمصطلح جديد وبالنظرة العلمية الحديثة، فهو يعني الإحاطة والإكتناف المأخوذ من المصطلح الانجليزي "Environment"والذي اخذ طريقه لأول مرة إلى القاموس الفرنسي(Le Petit Larousse)عام 1972م وفق تعريف مفاده:**البيئة تعني مجموع العوامل الطبيعية، الاصطناعية، التي تحدد حياة الإنسان.**

المطلب الثاني: المفهوم الفني والقانوني

إنّ البيئة هي القيمة التي يحميها القانون، لهذا يتوجب تحديد مضمون مفهوم البيئة تحديدا دقيقا يكون هو المقصود الذي يمنحه القانون حمايته، وهو سبب وجود القاعدة

القانونية، وسر تطورها ومكمن أهميتها [5]ورغم نسبية المفهوم، لأنّه متغير بتغير الزاوية التي ينظر منها إليه، فرؤية عالم الاجتماع للبيئة ليست كرؤية رجل القانون وهكذا..

الفرع الأول: المفهوم الفني:

إنّ المفهوم الفني للبيئة هو ذلك المفهوم الذي تحدده العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية الأخرى، غير القانون، كعلم السياسة وعلم الاقتصاد وعلم الجغرافيا....الخ.

إنّ البيئة وفقا لهذا المفهوم تتكون من مجموع العوامل الطبيعية، والعوامل الناشئة عن الأنشطة البشرية، التي تؤثر على التوازن البيئي، ومن ثم تشكل الظروف المؤثرة في حياة الإنسان، وتطور المجتمع وهي ذات مضمون مركب، حيث هناك : البيئة الطبيعية : بمكوناتها المختلفة من ماء، وهواء، وإنسان وباقي الكائنات الحية (حيوانية ونباتية).

([1]) - سورة المائدة(05)، الآية: (29).
([2]) - ابن منظور، مرجع سابق، ص531.
([3]) - البخاري، صحيح البخاري، باب الترغيب في النكاح، رقم الحديث 4778، ج5، ص1950.
([4]) - ابن منظور، مرجع سابق، ص532.
([5]) - مصطفى سلامة حسين ومدوس فلاح الرشيدي، القانون الدولي للبيئة، القاهرة، المكتبة المركزية، 2007، ص211.

- البيئة الوضعية (الاصطناعية):التي تتمثل في ما أوجده الإنسان مثل المصانع، المدن...الخ.
- البيئة الاجتماعية: هي مجموع الثقافات، والعادات، والتقاليد المتوارثة، والتاريخ .
- البيئة السياسية : تشمل نظم الحكم القائمة، وممارستها والعناصر المكونة لها من سلطات.
- البيئة التكنولوجية : تشتمل على أنظمة متعددة، وخاصة تلك التي يُحورُها الإنسان، كما في الهندسة الوراثية، والأنظمة الزراعية، أو التي يصنعها الإنسان مباشرة(أنظمة المواصلات).

الفرع الثاني: المفهوم القانوني:

إنّ قواعد القانون الدولي للبيئة، والمستمدة أساسا من الاتفاقيات الدولية، والعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون، والمصادر الاحتياطية الأخرى لم تُعَرَّف البيئة وإنما تركت ذلك للتشريعات الوطنية تفاديا للتضييق من مفهوم البيئة، ورغم هذا إلا أنّ هناك إشارات كثيرة لمفهوم البيئة فاللجنة الدولية للبيئة والتنمية، اعتنقت الرأي الذي يقضي بأن: البيئة هي المكان الذي نعيش فيه جميعا أمّا الاتفاق الدولي، بشأن المحافظة على الحياة البحرية القطبية، عام 1980، فعرّف النظام البيئي بأنّه: "مجموعة علاقات المصادر الطبيعية البحرية الحية مع بعضها البعض، وعلاقاتها مع بيئتها المادية " أمّا رجال الفقه، فإنهم يذهبون إلى حد القول بأنّ اصطلاح (البيئة) لا يوجد أحد لا يعرفه من ناحية ومن ناحية أخرى ليس من السهولة، إعطاء تعريف محدد له ومنهم من حاول تعريفها باعتبارها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان فيتأثر به ويؤثر فيه بكل ما يضمه هذا المجال من عناصر ومعطيات سواء كانت طبيعية أو بشرية.

لقد عرّف المشرع الجزائري البيئة " تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنباتات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر الطبيعية "[1]أمّا المشرع المصري فإنه عرّف البيئة بأنها "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما تحتويه من مواد، وما يحيط بها من هواء، ماء تربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت "[2]، وعرّف المشرع السوري البيئة في المرسوم التشريعي رقم(16) لعام (1994)في المادة الأولى منه بأنها: "الوسط الذي يعيش فيه الإنسان والأحياء الأخرى، ويستمدون منه إيرادهم المادي وغير المادي، ويؤدون فيه نشاطهم." [3]. وعرّفها القانون اللبناني بأنها:

---

[1] - راجع المادة (4) من القانون 03-10 بتاريخ 2003/07/19، والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

[2] - قانون رقم 04 بتاريخ 1994.02.02، الجريدة الرسمية رقم 5 بتاريخ 1994.02.03.

المحيط الطبيعي (أي الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي والاجتماعي) الذي تعيش فيه الكائنات الحية كافة ونظم التفاعل داخل المحيط وداخل الكائنات وبين المحيط والكائنات. "[1]في التشريع الكويتي، نجد أنّ البيئة هي: " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان نبات، وكل ما يحيط بها من هواء، ماء، تربة، وما تحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية، أو إشعاعات والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان "[2].وعرّف القانون التونسي رقم(91) لعام1998) البيئة في المادة الثانية منه بأنها: "العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر والمياه الجوفية والسطحية والأودية والبحيرات السائبة والسبخات وما يشابه ذلك، وكذلك المساحات الطبيعية والمناظر الطبيعية والمواقع المتميزة، ومختلف أصناف الحيوانات والنباتات وبصفة عامة كل ما يشمل التراث الوطني."[3].

جاء تعريف البيئة في القانون العراقي رقم(3)، لعام(1997) في المادة الثانية الفقرة الرابعة بأنّها: " المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية."[4] .

في التشريع الفرنسي تمّ تبني تعريف مصطلح البيئة لأول مرة في القانون الصادر بتاريخ 10جويلية 1976 المتعلق بحماية البيئة، فجاء في المادة الأولى منه:" البيئة مجموعة من العناصر هي:الطبيعة، الفصائل الحيوانية والنباتية، الهواء، الماء الأرض، الثروة المنجمية والظواهر الطبيعية المختلفة ".

نرى أنّ ما ورد للبيئة من تعار يف تتشابه في أغلبها لأنّ البيئة هي البيئة ذاتها والاختلاف ليس إلاّ في المتغيرات التي تحدث ومقدار التأثر بالتغيير الحاصل، فكل التعريفات السابقة ما زالت تتمحورُ حول الماء والهواء والتربة إضافة إلى الإنسان وما يحيط به، سواء بفعله أو بفعل الطبيعة.

على ضوء هذه التعاريف المختلفة يمكن اعتبار البيئة مجموعة من العناصر مقسمة إلى مجموعتين أساسيتين هما:

- **العناصر الطبيعية:** (ماء، هواء، تربة، معادن، كائنات حية) وهذه العناصر لا دخل للإنسان في وجودها.
- **العناصر المستحدثة:** ناتجة عن نشاط الإنسان في جميع المجالات.

المبحث الثاني : التلوث

شكّلت البيئة، ولازالت تشكل المجال الحيوي للإنسان، فمنها يستمد مأكله ومشربه ولباسه. ولئن كانت هذه العلاقة لم تثر أي مشاكل في الأزمنة الغابرة بالنظر لبساطة الحاجيات البشرية كما وكيفا،

---

(1) - قانون البيئة اللبناني رقم، (444)لعام، 2002.
(2) - المادة 1/1 من القانون رقم 62 لسنة 1980.
(3) - قانون البيئة التونسي لعام1998.
(4) - قانون حماية وتحسين البيئة العراقية رقم(3) لسنة 1997.

إلاّ أنّ العصر الحديث شهد تحولا هائلا، خاصة منذ الثورة الصناعية، حيث ازدادت الاحتياجات وتنوعت وصاحب هذا، تطور علمي وتكنولوجي، الأمر الذي جعل العلاقة القديمة مع البيئة تتغير وتفرز معطيات جديدة لم يكن الإنسان يتوقعها، أو يعتقد أنّها ستهدد وجوده على سطح الأرض: ظاهرة الاحتباس الحراري، والتغيرات المناخية، واستنزاف طبقة الأوزون، والظواهر الأخرى كنفوق الأسماك والكائنات الحية، وتدهور الغلاف النباتي، واتساع رقعة التصحر، وازدياد نسبة الملوحة والأمطار الحمضية، وارتفاع نسب الملوثات في الأنهار والبحار والمحيطات وغيرها من المظاهر التي لم يألفها الإنسان من قبل .

يتمثّل المساس بالبيئة في ثلاث صور هي:

- **الانفجار السكاني**
- **استنزاف موارد البيئة**
- **التلوث (مادي ومعنوي)**

يعد التلوث من أكثر صور المساس بالبيئة خطورة وانتشارا (عابر للحدود) وهذا بخلاف الأخطار الأخرى.

لا نكاد نذكر البيئة كمصطلح إلا وجدنا التلوث مقترنا بها، بل إنّ العديد من الباحثين يقرنون الجريمة البيئية بالتلوث[1].

سنحاول في هذا المبحث الوقوف عند مفهوم التلوث لغة وقانونا ثم نتطرق إلى أنوعه ونطاقه.

المطلب الأول: المفهوم اللغوي:

التلوث لغة يعني :التلطيخ، يقال تلوّث الطين بالتين ولوّث ثيابه بالطين أي لطّخها[2]، كما يعني خلط الشيء بما هو خارج عنه، كأن نقول لوّث الشيء بالشيء:خلطه به ومرّسه، ولوّث الماء :كدّره، وتلوّث الماء أو الهواء ونحوه :أي خالطته مواد غريبة ضارة[3].

أما في اللغة الفرنسية (أو الانجليزية) فإن الكلمة:Pollution من أصل لاتيني Pollutio و تعني :تلطيخ أو إفساد، والكلمة كانت مستعملة من طرف رجال الدين(تعني التدنيس) ولم يتم تداولها في مجالات أخرى إلا ابتداءا من منتصف القرن المنصرم في المجال الطبي دون سواه ومع مرور الزمن أصبحت متداولة بصورة جديدة وأصبحت تعني: إفساد وسط طبيعي بسبب المواد الكيميائية فضلات

---

(1) - ابتسام سعيد الملكاوي، جريمة تلويث البيئة (دراسة مقارنة). عمان، دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2008، ص33.

(2) - ابن منظور، مرجع سابق. ص32.

(3) - المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1993، ص567.

المصانع والمنازل[4]. أو :كل إجراء يغير من الهواء والماء والتربة ويؤثر على صلاحيتهم للاستخدام الآدمي.

المطلب الثاني: المفهوم الاصطلاحي:

يتغير تعريف التلوث بين الباحثين والمتخصصين في مجال العلوم البيئية من جهة، وغيرهم من العلماء والباحثين في المجالات الأخرى من جهة ثانية، فنجد :

علماء الاقتصاد يعرفون التلوث بأنه خارجيات سلبية Négative Externality أو تكاليف خارجية External Coast لعمليات الإنتاج[5].

علماء التخطيط والعمران يعرفون التلوث بأنه تراكم عناصر ضارة وغير مرغوب فيها في مناطق التجمع العمراني بما من شأنه إلحاق الضرر بالمصلحة الفردية والجماعية [1].

أمّا عند فقهاء القانون الدولي البيئي، فإنه تم تعريف التلوث إما بصورة جزئية كالتلوث البحري والتلوث البري، والتلوث الجوي، أو بصورة كلية، كتلوث البيئة بشكل عام.

كان تعريف التلوث البحري هو الأسبق، وهذا بسبب أن البيئة البحرية هي التي انصبت عليها جهود المكافحة الأولى للتلوث على مستوى واسع، فعرف التلوث البحري بأنّه:

"نشاط إنساني يغير من البيئة والحياة البحرية ونباتاتها، ومصائدها، والصحة العامة، كما يؤثر في المنافع البحرية، ولذلك فهو يشمل الآثار الناتجة عن تنمية السواحل، والشواطئ، واستغلال مصادر البترول، والغاز واستخراج الحصى وكذلك أنشطة أخرى، مثل التخلص من الصرف الصحي والمخلفات الصناعية ونفايات البترول، وكذلك التخلص من النفايات المشعة. "[2].

أما تلوث البيئة الهوائية، فيتمثل في زيادة نسبة النيتروجين أو غاز الفحم عن المعدلات العادية، ومن الفقهاء من يرى أن التلوث الكيميائي للبيئة الهوائية يقع نتيجة إدخال مادة، كيميائية أو غير كيميائية، عضوية أو غير عضوية، غازية، صلبة أو سائلة والتي تؤدي إلى اختلال التوازن في نسب الغازات المكونة للبيئة الهوائية، وبالتالي إلحاق الضرر مباشرة أو غير مباشرة بالإنسان والكائنات الحية الأخرى، وغير الحية والتي يشتمل عليها النظام البيئي.

يؤخذ على هذا التعريف، أنه لم يشر إلى من قام بالنشاط الضار، أي (النشاط البشري)مما دفع بجانب آخر من الفقهاء إلى اعتبار التلوث الهوائي أنه :"إضافة الإنسان لمواد أو أشكال للطاقة إلى البيئة بكمية يمكن

---

(4) -Le Petit Larousse, 2007.

(5) - فتحية محمد إبراهيم و مصطفى حمدي الشنواني، فاصل الثقافة و البيئة ، مدخل إلى دراسة الانثروبولوجيا الايكولوجيـــة، الريـاض دار المريخ، 1988، ص116.

(1) - فتحية محمد إبراهيم، نفس المرجع، ص117.

(2) - مصطفى سلامة حسين و مدوس فلاح الرشيدي، مرجع سابق، ص231.

أن تؤدي إلى إحداث نتائج ضارة ينجم عنها إلحاق الأذى بالموارد الحية، أو بصحة الإنسان أو تعيق بعض أوجه النشاط الاقتصادي .....أو تؤثر على الهواء، أو الأمطار، أو الضباب الطبيعي..."[1].

إنّ المتمعن في معنى التلوث من التعاريف السابقة، لا بد وأن يلاحظ أنّ التلوث يستوعب الكثير من المعاني، فهو قد يعني ظهور شيء ما في مكان غير مناسب، ولا يكون مرغوبا فيه في هذا المكان، بعكس لو وجد في مكان آخر وبشكل آخر، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فالكمية هي التي تحدد التلوث وليس دائما طبيعة الملوث طبقا للمقولة : "لا شيء سام، كل شيء سام، الكمية وحدها تحدد السمية."[2].

« **Tout est poison**. **rien n'est poison**. **seule la dose fait le poison**. »

المطلب الثالث: المفهوم القانوني:

إذا كانت الاتفاقيات الدولية لم تتعرض لتعريف البيئة بشكل دقيق، وتركت ذلك للتشريعات الوطنية، فإنّها تناولت تعريف التلوث بشكل محدد، وسايرتها في ذلك باقي التشريعات الداخلية:

المفهوم في الاتفاقيات الدولية:

تعرّضت جميع الاتفاقيات الدولية المختصة بمجال حماية البيئة لتحديد مفهوم التلوث، وفقا لموضوع الحماية :بيئة بحرية، أو برية، أو هوائية.

1. في مجال البيئة البحرية : تقضي المادة (1/2) من اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث بأنّه : "يقصد بالتلوث قيام الإنسان، سواء بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، بإدخال أي مواد، أو صنوف من الطاقة إلى البيئة البحرية، مما قد يسبب آثارا مؤذية، كإلحاق الضرر بالمواد الحية، أو أن تكون مصادر خطر على الصحة وإفساد لنوعية مياه البحر المستخدمة، وإنقاصا لمدى التمتع" وعلى نفس النسق سارت العديد من الاتفاقيات الدولية، منها:- المادة الأولى من اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث، عام 1978 واتفاقية الأمم المتحدة عام 1982 بشأن قانون البحار، الفقرة الرابعة من البند الأول من المادة الأولى، وكذلك ما نصت عليه المادة الأولى من الاتفاقية الإقليمية للحفاظ على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن، عام 1982 [1].
2. في مجال البيئة الجوية:إنّ العلاقة الوثيقة بين البيئة البرية والبيئة البحرية والبيئة الجوية يجعل تعريف التلوث (الخطر المشترك) لا يختلف كثيرا. فقد قضت المادة الأولى فقرة(أ) من اتفاقية جنيف لعام 1979 بشأن تلوث الهواء بعيد المدى، عبر الحدود، بأنّ : "تعبير تلوث الجو، أو الهواء، يعني إدخال الإنسان

---

(1) - عبدا لوهاب محمد، المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة .(رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة)، 1994 ص58.

(2) -Jean Paul Mandin, comprendre les enjeux de l'écologie, Paris, l'Etudiant, 2009, p348.

(1) - نصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على أنّه ُيقصد بالتلوث : قيام الإنسان سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بإدخال أي مواد أو شكل من أشكال الطاقة إلى البيئة البحرية تترتب عليها آثارا ضارة بالمواد الحية، و تهديد صحة الإنسان و تعوق الأنشطة البحرية بما في ذلك صيد الأسماك، إفساد صلاحية مياه البحر الأحمر للاستخدام و الحد من قيام المرافق الترفيهية للمزيد أنظر: احمد إسماعيل الابياري البحار الإقليمية، نطاق الحماية القانونية لبيئة البحر الأحمر و خليج عدن، 1994.

مباشرة أو بطريق غير مباشر، لمواد، أو طاقة في الجو، أو في الهواء، يكون له مفعول ضار، على نحو يعرض للخطر، صحة الإنسان، ويلحق الضرر بالمواد الحيوية والنظم البيئية، ويتلف الأموال المادية، ويضر بقيم التمتع بالبيئة والاستخدامات الأخرى المشروعة للبيئة " وهذه الاتفاقية تركز أيضا على الأعمال المباشرة للإنسان والتي تسبب ضررا للبيئة، مثلها مثل باقي التعاريف السابقة.

3. في مجال البيئة البرية:

أغلب اتفاقيات حماية البيئة البرية من التلوث، ابتداء باتفاقية الجزائر لعام 1968بشأن الحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية، واتفاقية لندن لعام 1969بشأن حماية التراث الأثري، واتفاق باريس لعام1972 بشأن حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي، وغيرها من الاتفاقيات، تعتبر تلوث البيئة البرية يتمثل في إدخال الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، لمواد، أو طاقة في البيئة البرية، وما فيها من تراث ثقافي وحضاري، وطبيعي، ينجم عنه ضرر ينال صحة الإنسان والنظام الحيوي والممتلكات المادية، مما يؤدي إلى إعاقة الاستخدامات المشروعة لعناصر هذه البيئة وتنميتها لمصلحة الإنسان.

المطلب الرابع: المفهوم في التشريعات الوطنية:

إنّ حماية البيئة في التشريعات الوطنية، تعتبر تنفيذا لالتزام دولي، وهذا ما يفسر أخذها بالاتجاه العام في تعريف التلوث، مع الاحتفاظ ببعض التفاصيل المميزة لكل تشريع.فالجزائر مثلا حاولت استشفاف قوانينها الداخلية من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة وهذا ما تأكّد من خلال المادة (48) من قانون حماية البيئة "...مراعاة أحكام المعاهدات، والاتفاقات الدولية التي أقرتها الجزائر والمتعلقة بحماية البيئة. " [1].

المشرع الجزائري:

عرّفته المادة (32) من القانون (38) لسنة 1983 بما يلي:

" يقصد بتلوث المحيط الجوي، حسب مفهوم هذا القانون إفراز الغازات والدخان أو جسيمات صلبة أو سائلة أو سامة أو ذات الروائح في المحيط الجوي والتي من شأنها أن تزعج السكان وتعرض للضرر الصحة أو الأمن العام أو تضر بالنبات والإنتاج الفلاحي والمنتجات الفلاحية الغذائية وبالحفاظ على البنايات والآثار أو بطابع المواقع." [2].

أما المادة (8/4) من القانون قانون رقم: 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأنه:" **كل تغيير مباشر أو غير**

---

[1] - أحمد أسكندري، أحكام حماية البيئة البحرية من التلوث في ضوء القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 1995 ص309.

[2] - المادة(32) من القانون رقم(38) لسنة 1983.

مباشر للبيئة، يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والنبات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية."[3].

المشرع المصري:

يعرّف التلوث بأنّه: " ... أي تغيير في خواص البيئة مما قد يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية، أو المنشآت، أو يؤثر على ممارسة الإنسان حياته الطبيعية. "[4].

المشرع العراقي:

" إنّه وجود أي من الملوثات المؤثرة في البيئة بكمية أو تركيز أو صفة غير طبيعية تؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بالإنسان أو الكائنات الحية الأخرى أو البيئة التي توجد فيها. "[1].

المشرع التونسي:

" التلوث هو إدخال أية مادة ملوثة في المحيط بصفة مباشرة أو غير مباشرة سواء كانت بيولوجية أو كيميائية أو مادية." [2].

إنّ التشريعات السابقة لا تخالف المضمون الذي جاءت به الاتفاقيات الدولية وبناءا على ذلك يمكننا استخلاص أنّ التلوث يتمحور حول:

- تدخل الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.
- تغير في خواص البيئة (أو مجموعة من عناصرها).
- إضرار بالكائنات الحية والمنشآت.
- التأثير على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية.

المحور الثاني: التنمية المستدامة

المبحث الأول: مفهوم التنمية المستدامة

لن يقتصر مفهوم التنمية المستدامة على تقديم تعريف لها، وإنما سنحاول أن نتطرق إلى متطلبات التنمية المستدامة وأهدافها. وهذا من خلال الفروع الآتية:

المطلب الأول: التعريف

---

[3] - ج.ج.د.ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، يونيو 2003، ص10.
[4] - المادة الأولى من القانون رقم(4) لسنة 1994.
[1] - المادة الثانية من القانون العراقي رقم(3) المتعلق بحماية و تحسين البيئة لعام 1997.
[2] - المادة الثانية من القانون التونسي رقم (91)لسنة 1983.

يعود أصل الاستدامة إلى علم الايكولوجيا، حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية، التي تعرضت إلى تغيرات هيكلية، تؤدي إلى حدوث تغير في خصائصها وعناصرها، وعلاقات هذه العناصر ببعضها البعض، وفي المفهوم التنموي استخدم مصطلح الاستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد وعلم الايكولوجيا.

مصطلح التنمية المستدامة مصطلح حديث، تنوعت معانيه في مختلف المجالات العلمية والعملية، فالبعض يتعامل مع هذا المفهوم كرؤية أخلاقية، والبعض الآخر كنموذج تنموي جديد، وهناك من يرى بأن المفهوم عبارة عن فكرة عصرية للبلدان الغنية، مما أضفى على مفهوم التنمية المستدامة نوعا من الغموض، ولإزالة ذلك يتعين عرض مختلف التعاريف ووجهات النظر السابقة والحديثة.

لقد أصبح مفهوم التنمية المستدامة واسع التداول ومتعدد المعاني، والمشكل ليس في غياب التعاريف، وإنما في تعددها واختلاف معانيها.

التنمية المستدامة: développement durable هو ترجمة لا تستجيب للمصطلح الإنجليزي sustainable development الذي يمكن ترجمته أيضا بالتنمية (القابلة للإدامة) أو (الموصولة)، ولقد تم اختيار مصطلح (مستدامة) لأنه المصطلح الذي يوفق بين المعنى والقواعد النحوية.

كما يعرفها Edward barbier: "بأنها ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية اكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة، ويوضح ذلك بان التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أكثر تعقيدا وتداخلا فيما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي.

إن التنمية المستدامة تقوم أساسا على وضع حوافز تقلل من التلوث وحجم النفايات والمخلفات والاستهلاك الراهن للطاقة، وتضع ضرائب تحد من الإسراف في استهلاك الماء والهواء والموارد الحيوية الأخرى.

ولقد توصل تقرير بروتلاند[*]عام 1987 إلى تعريف التنمية المستدامة كالأتي "التنمية المستدامة هي عملية التنمية التي تلبي أماني وحاجات الحاضر، دون تعريض قدرة أجيال المستقبل على تلبية حاجاتهم للخطر".

يهدف هذا المفهوم الجديد إلى تحسين نوعية حياة الإنسان، من منطلق العيش في إطار قدرة الحمل آو القدرة الاستيعابية البيئة المحيطة ، وترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة هامة، مفادها أن الاهتمام بالبيئة هو الأساس الصلب للتنمية بجميع جوانبها، فهذا النوع من التنمية هو الذي يركز على بعدين مهمين

[*] نسبة إلى رئيسة وزراء النرويج (رئيسة اللجنة)

هما الحاضر والمستقبل، حيث تكمن أهمية التنمية المستدامة، حسب هذا التعريف في قدرتها على إيجاد التوازن بين متطلبات التنمية للأجيال الحاضرة، دون أن يكون ذلك على حساب الأجيال القادمة.

أما اللجنة العالمية للتنمية المستدامة، فقد عرفتها على أنها: هي التنمية التي تفي احتياجات الحاضر دون المجازفة بموارد أجيال المستقبل، و قد انتهت اللجنة العالمية للتنمية في تقريرها المعنون "مستقبلنا المشترك" إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية، طريق يستديم التقدم البشري لا في أماكن قليلة، أو بعض السنين بل للكرة الأرضية بأسرها وصولا إلى المستقبل البعيد.

إن هذا النوع من التنمية هو الذي يجسد العلاقة بين النشاط الاقتصادي واستخدامه للموارد الطبيعية في العملية الإنتاجية، وانعكاس ذلك على نمط حياة المجتمع، بما يحقق التوصل إلى مخرجات ذات نوعية جيدة للنشاط الاقتصادي، وترشيد استخدام الموارد الطبيعية، بما يؤمن استدامتها وسلامتها، دون أن يؤثر ذلك الترشيد سلبا على نمط الحياة وتطوره.

و من هنا فالتنمية المستدامة تستلزم تغيير السياسات والبرامج والنشاطات التنموية بحيث تبدأ من الفرد وتنتهي بالعالم مرورا بالمجتمع.

و الملاحظ أن البعض يتعامل مع التنمية المستدامة كاتجاه جديد، يتناسب واهتمامات النظام العالمي الجديد، والبعض يرى أن التنمية المستدامة نموذج تنموي بديل مختلف عن النموذج الصناعي الرأسمالي، وربما أسلوب لإصلاح أخطاء وعثرات هذا النموذج في علاقته بالبيئة.

ونلاحظ إجمالا أن الإنسان هو محور جل التعاريف المقدمة بشأن التنمية المستدامة، حيث تتضمن تنمية بشرية تؤدي إلى تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم و الرفاه الاجتماعي ومحاربة البطالة، وهناك اعتراف اليوم بالتنمية البشرية على اعتبار أنها حجر أساسي للتنمية الاقتصادية.

من خلال ما سبق يمكن القول أن التنمية المستدامة، هي التنمية التي تحقق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي، وتساهم في تحقيق أقصى حد من النمو في الأنظمة الأربعة السابقة، و أن لا يكون له تأثير جانبي على الأنظمة السابقة، وفي جوهرها ترتكز على النقاط التالية :

- ❖ التأكيد على ضرورة الاستغلال الأمثل للإمكانيات والموارد المتاحة في الاقتصاد؛
- ❖ المحافظة على البيئة، عن طريق التقليل قدر الإمكان من الآثار السلبية الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية على مصادر الاقتصاد وعلى البيئة؛
- ❖ السعي لتحقيق تنمية اقتصادية متوازنة قادرة على إحداث تقارب في مستويات المعيشة لمختلف الفئات.

المطلب الثاني: متطلبات التنمية المستدامة

لتحقيق تنمية مستدامة فعالة يتطلب الأمر التوافق والانسجام بين الأنظمة التالية:

- ❖ نظام سياسي: يضمن الديمقراطية في اتخاذ القرار.
- ❖ نظام اقتصادي : يمكن من تحقيق الفائض، ويعتمد على الذات.
- ❖ نظام اجتماعي: ينسجم مع المخططات التنموية وأساليب تنفيذها.
- ❖ نظام إنتاجي: يكرس مبدأ الجدوى البيئية في المشاريع.
- ❖ نظام تكنولوجي: يمكن من البحث و إيجاد الحلول لما يواجهه من مشكلات.
- ❖ نظام دولي: يعزز التعاون وتبادل الخبرات في مشروع التنمية.
- ❖ نظام إداري: مرن يملك القدرة على التصحيح الذاتي .
- ❖ نظام ثقافي : يدرب على تأصيل البعد البيئي في كل أنشطة الحياة عامة والتنمية المستدامة خاصة.

المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة

تسعى التنمية المستدامة إلى جملة من الأهداف جاءت من خلال النقاط التالية:

آن التنمية المستدامة عملية واعية – معقدة – طويلة الأمد – شاملة– ومتكاملة في أبعادها الاقتصادية – الاجتماعية – السياسية – الثقافية؛

مهما كانت غاية الإنسان، إلا انه يجب أن يحافظ على البيئة التي يعيش فيها لذا فان هدفه يجب أن يكون إجراء تغيرات جوهرية في البني التحتية والفوقية دون الضرر بعناصر البيئة المحيطة.

هذا النموذج للتنمية يمكن جميع الأفراد من توسيع نطاق قدراتهم البشرية إلى أقصى حد ممكن، وتوظيف تلك القدرات أحسن توظيف لها في جميع الميادين.

نموذج يحمي خيارات الأجيال التي لم تولد بعد، ولا يستنزف قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة لدعم التنمية في المستقبل.

المبحث الثاني: أبعاد وخصائص التنمية المستدامة

تتنوع أبعاد التنمية المستدامة بحسب المجال المستهدف سواء كان اجتماعيا أو اقتصاديا أو ايكولوجيا (الفرع الأول) كما أن من أهم خصائصها أنها تركز على الإنسان والبيئة من خلال عملية هادفة ومنسقة (الفرع الثاني).

المطلب الأول: أبعاد التنمية المستدامة

الفرع الأول: البعد الاجتماعي

مع استمرار قوى العولمة الفائقة السرعة في نقل البضائع والمعلومات والنقود عبر الحدود بسرعة متزايدة يومًا بعد يوم، واستمرارها أيضًا في تحقيق فوائد لا تبرح تتعاظم لمن هم داخل دائرتها، هناك إدراك متزايد أن قطار الرخاء هذا يفوت معظم سكان العالم. والواقع أن معظم فوائد العولمة لا تصل إلى أكثر من نصف سكان العالم، أي 3 مليارات شخص يعيشون على أقل من دولارين في اليوم. ولا يزال هناك ما يربو على مليار شخص يعيشون في حالة من الفقر المدقع، وملايين الأشخاص الذين يعيشون بلا عمل، وعدد متزايد من المجتمعات تتصدّع تحت وطأة ضغوط عنصرية أو عرقية أو اجتماعية. وقد اتسعت الفجوة بين أغنياء العالم وفقرائه، في الوقت الذي هدّدت الأزمات المالية في آسيا والمحيط الهادئ بطمس ما تحقّق طوال سنوات من النمو والتحسن.

وإذا كانت العولمة قوّة إيجابية تحسّن مستويات معيشة الكثيرين وتتيح المزيد من الفرص، يقول الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان أنه "لا تكون العولمة بالنسبة إلى الكثيرين عاملاً يؤدي إلى التقدّم، بل قوة مسببة للاضطراب، تشبه الإعصار في قدراته على حصد الأرواح وتضييع الوظائف وهدم التقاليد. وهناك ما يدفع الكثيرين إلى مقاومة تلك العملية والاحتماء فيما هو محلي. وقد تكون العولمة مؤدية إلى مزيد من عدم المساواة. وقد تكون أيضًا مسبّبة لاضطراب التقاليد الثقافية وزيادة ما لدينا من إحساس بعدم الاهتداء الروحي". وتعتبر معظم البلدان النامية السرعة المتزايدة باستمرار والتي تحدث بها العولمة، بما تتركه من آثار بالغة في قرارات كل البلدان تقريبًا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أكبر عقبة تمنعها من تحقيق التقدّم الاجتماعي. وقد أثار منتقدو العولمة اعتراضات مؤداها أن النظام التجاري العالمي الجديد يلحق أضرارًا بالغة بالبيئة وحقوق العمال والمصالح المحلية وفوق كل ذلك لا يلبي احتياجات السكان[1].

وفي ظل أجواء يسودها الإحساس المتزايد بعدم الأمان في عصر الاقتصاد العالمي الجديد، عقدت الأمم المتحدة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن، الدانمرك، العام 1995، والموضوع الأساس هو "وضع التنمية الاجتماعية في قلب الاهتمامات السياسية العالمية"، لتوجيه الانتباه العالمي نحو إيجاد حلول لمشاكل العالم الاجتماعية الرئيسة. وقد انتهى مؤتمر القمة، الذي حضره ممثلو 186 بلداً منهم 117 رئيس دولة أو حكومة، إلى اتفاق مهم تعهدت البلدان بموجبه العمل على تحقيق أهداف

(1)-Charles Albert Michalet ,Qu'est-ce que la Mondialisation , Edition La Découverte, Paris, 2002, p. 54-58 .

محددة في مجال التنمية الاجتماعية. فقد اتفقت البلدان على إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية، الذي تضمّن التزامات قطعية بالعمل بمزيد من الجد من أجل القضاء على الفقر، وتحسين الصحة والتعليم، والسعي إلى تحقيق العمالة الكاملة. كما اتفقت البلدان على برنامج عمل من مئة فقرة يحدد الاستراتيجيات والغايات والأهداف المتعلقة بتحسين نوعية الحياة بالنسبة إلى الناس في كل مكان. أما أهمية هذا المؤتمر فتجلّت في تركيزه على الاحتياجات الأشد أهمية وإلحاحًا بالنسبة إلى الأفراد أي سبل المعيشة، والدخل والصحة والتعليم والأمن الشخصي. وعن طريق تحديد الأولويات، رفع مؤتمر القمة المعيار العالمي لتحقيق التقدم الاجتماعي، ونبّه أيضًا المؤسسات المالية الرئيسة في العالم، إلى أن جميع الخطط الاقتصادية يجب أن تعترف بآثارها الاجتماعية[1]. وتتمثل التزامات التنمية الاجتماعية بما يلي:

- ❖ . القضاء على الفقر المطلق بحلول موعد يحدده كل بلد.
- ❖ . دعم العمالة الكاملة باعتبارها أحد الأهداف الأساسية للسياسة العامة.
- ❖ . تشجيع التكامل الاجتماعي القائم على تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها.
- ❖ . تحقيق المساواة والإنصاف بين المرأة والرجل.
- ❖ . الإسراع بخطى التنمية في إفريقيا البلدان الأقل نموًا.
- ❖ . كفالة إدراج أهداف التنمية الاجتماعية ضمن برامج التكيف الهيكلي.
- ❖ . تهيئة "بيئة إقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وقانونية تمكن السكان من تحقيق التنمية الاجتماعية".
- ❖ . تمكين الجميع على قدم المساواة من الحصول على التعليم والرعاية الصحية الأولية.
- ❖ . تعزيز التعاون من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق الأمم المتحدة[2].

الفرع الثاني: البعد الاقتصادي

قبل الدخول في مفاهيم التنمية الاقتصادية، لا بد من توضيح بعض التعابير. إن النمو يحدث تلقائيًا، بينما تحدث التنمية بفعل قوى وإجراءات تهدف إلى التغيير .وتتفق أغلبية الاقتصاديين على أن النمو هو زيادة في السكان أو في الثروات المتاحة أو في أي مؤشر آخر وعلى نحو طبيعي ومن دون فعل أو تأثيرات مسبقة. بينما تشمل التنمية لدى جميع الاقتصاديين النمو وتتضمنه وتمس الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات والعادات. وبالتالي، فإن كلاً من التنمية والنمو الاقتصادي يتضمن الزيادة في الناتج القومي أو زيادة العناصر المستخدمة وزيادة كفاءتها الإنتاجية. فالتنمية تتضمن، بالإضافة إلى زيادة الناتج وزيادة

(1)- راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، الدانمرك، 6 -12 آذار 1995، ص 5-12.
(2)- راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ص 13-30.

عناصر الإنتاج وكفاءة هذه العناصر، إجراء تغييرات جذرية في تنظيمات الإنتاج وفنونه، وغالبًا ما يكون أيضاً في هيكل الناتج وفي توزيع عناصر الإنتاج بين قطاعات الاقتصاد المختلفة.

وعلى هذا الأساس، فإن الدول المتخلفة تكون بحاجة إلى تنمية وليس إلى نمو فقط، لأنها ليست بحاجة إلى زيادة في إنتاجها وزيادة في كمية الإنتاجية المستخدمة وكفاءتها فحسب، وإنما أيضًا إلى تغيير جذري في بنية هياكلها الاقتصادية والاجتماعية القديمة[1]. بمعنى آخر، هناك اختلاف بين مدلول التنمية الاقتصادية وغيرها من مصطلحات النمو الاقتصادي. فالنمو الاقتصادي، هو معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي في إبان فترة زمنية معينة عادة تكون عامًا. كما أنه عبارة عن مجرد ارتفاع في دخل الفرد الحقيقي في إبان فترة محدودة من دون أن يصاحب ذلك أي تغيرات بنيانية. في حين أن التنمية الاقتصادية تعدّ عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي في غضون فترة زمنية طويلة نسبيًا. ويتبع هذا النمو زيادة في الدخل القومي وفي نصيب الفرد، ومن خلال ذلك تتحسن أوضاع المواطنين وتتزايد قدرات الاقتصاد القومي. يصاحب ذلك تغيرات بنيانية، تتمثل بزيادة التراكم الرأسمالي، وترتفع معه نسبة مستويات الكفاءة الفنية، بل الكفاءة الاقتصادية للمجتمع ككل. فالتنمية الاقتصادية عملية مستدامة.

وتعرف التنمية الاقتصادية بوجه عام على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغير شامل ومتواصل، مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي، وتحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة، وتحسين في نوعية الحياة وتغير هيكلية الإنتاج. ووفق هذا التعريف، فإن التنمية تحتوي على عدد من العناصر أهمها:

- الشمولية، فالتنمية تغير شامل ينطوي ليس على العامل الاقتصادي فقط، وإنما أيضًا الثقافي والسياسي والاجتماعي.
- حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي فترة طويلة من الزمن، وهذا يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل.
- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة والتخفيف من ظاهرة الفقر.
- ضرورة التحسن في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد.

وقد دلت التجارب والدراسات المختلفة على نظرية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أن رأس المال يعدّ أحد أهم العناصر اللازمة توافرها لتحقيق القدر من التنمية، مع الأخذ في الاعتبار أهمية العناصر الأخرى[2]. والجدير بالذكر أن لقضية التنمية الاقتصادية بعد مجتمعي على مستوى العالم المتقدم أو النامي. وهي تعدّ هدفًا تسعى إليه جميع الدول من خلال العمل على الاحتفاظ بمعدل مناسب من التنمية حتى يتحقق

(1)-Burgnmeir Beat" ,Economie du developpement durable ,Bruxelles, Paris, Debock, 2004, p. 72-82 .
(2)-Brown Lester Russell ,Eco-Economie, une autre Economie est possible ,Seuil, Paris, 2003, p. 122-132 .

للمجتمع، على المدى البعيد، التوظف الكامل من دون حدوث تضخم أو انكماش. والهدف من التنمية هو زيادة معدلات النمو في الدخل القومي الحقيقي، أي الحد من البطالة والارتقاء بالمواطن وتحقيق آماله في حياة كريمة وفق معايير صحية وتعليمية واجتماعية وكل ما يجعل منه إنسانًا صالحًا مساهمًا في تقدم وطنه. إنها تهدف إلى رفاهية الإنسان، فهو وسيلتها وغايتها لبناء عالم أفضل يقضي على المعاناة الإنسانية.

وأبرز ما تنطوي عليه عملية التنمية هو إحداث تغيير جذري في هيكلية المجتمع على المستويات الاقتصادية والاجتماعية كافة، من أجل القضاء على مسببات التخلف بالقدر الذي يعالج أسباب الفقر، ويضمن حق المحتاجين في الموارد المتاحة في المجتمع، وتوفير الضمانات الاجتماعية لهم وتقديم الرعاية الصحية. هذه المعالجة تتضمن رؤية حول مفهوم التنمية الاقتصادية وأهدافها والسياسات المطلوبة لتحقيقها. والواقع أن العمل على وضع برامج للتنمية الاقتصادية أو الإسراع بها يهم الدول الغنية والفقيرة على حد سواء. فالدول الغنية ترغب في الاحتفاظ بمعدلات تنمية مرتفعة لتجنب الكساد والركود طويل الأمد. وما لم يكن معدل التنمية مرتفعًا، فإن هذه الدول قد تعاني زيادة الإنتاج عن الحدود المطلوبة مقابل الطلب الكلي (محلي وأسواق خارجية) ومن ثم تواجه مشكلة الكساد والركود والبطالة لأمد طويل. في حين تكون التنمية الاقتصادية مطلبًا ملحًا للدول الفقيرة كأحد الحلول اللازمة لمواجهة التطرّف والحد من تكريس التبعية. وترى أوساط الأمم المتحدة أن العوامل الاجتماعية من أكبر الأسباب في إشعال الصراعات. ومن ثم على استراتيجيات التنمية السعي إلى تحقيق التوزيع العادل للدخول والعوائد الاقتصادية والثروات للحيلولة دون تفجّر الصراعات، وهذا هو مقصد التنمية الاقتصادية[1].

الفرع الثالث: البعد الإيكولوجي

يكتسي موضوع التنمية، بمختلف مفاهيمه، أهمية بالغة على المستوى العالمي. وقد لوحظ في الفترة الأخيرة، إهتمام دولي متزايد نحو الحاجة إلى التنمية المستدامة للوصول إلى مستقبل مستدام، وذلك بعد أن كان العالم يتجه نحو مجموعة من الكوارث البشرية والبيئية المحتملة. فالاحتباس الحراري، والتدهور البيئي، وتزايد النمو السكاني والفقر، وفقدان التنوع البيولوجي، واتساع نطاق التصحّر، وما إلى ذلك من المشكلات البيئية التي وردت في الفصل الاول، لا تنفصل عن مشكلات الرفاه البشري ولا عن عملية التنمية الاقتصادية بصورة عامة، إذ إن الكثير من الأشكال الحالية للتنمية ينحصر في الموارد البيئية التي يعتمد عليها العالم. فالارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية أدى إلى ظهور مفهوم التنمية المستدامة[2]. العام 1980، أصدر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة وشركاءه (برنامج الأمم المتحدة للبيئة والصندوق العالمي للحياة البرية) وثيقة سميت

(1)-Anne Osborn. Krueger“ ,Trade Policy and Economic Development: How We Learn ,”American Economic Review, National Bureau of Economic Research, Massachusetts, Vol 87, n° 1, March 1997, p. 14-18.
(2)-See Report IUCN“ ,The International Union for Conservation of Nature ,”Washington D.C, 1980, p. 14-20 .

الإستراتيجية العالمية *لصون الطبيعة*. وقد تضمنت بدايات لفكرة التنمية المستدامة، بمعنى التنمية التي تحافظ على العمليات البيئية العاملة في نظم الإنتاج المتجدد، أي التي تهيئ للنظم البيئية في الزراعة والمراعي والمصايد والغابات، والقدرة المتصلة على العطاء، والتي تحافظ على ثراء الأنواع وثراء التنوع الوراثي في كل نوع[1]. العام 1987، تم، بموجب تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية "مستقبلنا المشترك"، دمج الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تعريف واحد. وأشار التقرير ألا يكون الهم الأول تعظيم الإنتاج إلى أقصى حد، إنما يكون صون القدرة على الإنتاج في المدى الزمني الممتد[2].

تقوم التنمية المستدامة على ركائز ثلاث: الكفاءة الاقتصادية، الكفاءة الاجتماعية والكفاءة البيئية. تعتمد الأولى على الاستخدام الرشيد لثلاث حزم من الأدوات: الأدوات التقنية، الأدوات الاقتصادية، الأدوات الاجتماعية، ويتوقف النجاح على الجمع المتوازن بين الحزم جميعًا. فالأدوات التقنية هي وسائل تحقيق هدف صون الموارد الطبيعية المتجددة، أي قدرتها على العطاء (الإنتاج) في مدى الزمان الممتد مع زيادة الغلّة في حدود هذه الضوابط، وترشيد استغلال الموارد الطبيعية غير المتجددة بغية تمديد المدى الزمني لعطائها. يطرح هذا الأمر إعادة النظر في الأدوات والآلات التي تستخدم على مستوى الفرد. أما الأدوات الاقتصادية فهي ضوابط الأداء. وقد برزت فكرة "المحاسبة البيئية للموارد الطبيعية" إذ جرى الأمر على عدم إدراج قيمة ما يؤخذ من العناصر المختزنة بالبيئة (حقول البترول والفحم والغاز الطبيعي ورواسب الخامات) في حساب التكاليف. فمصر، كبلد زراعي، ترفض، مثلاً، إدراج مياه الري في حساب كلفة الزراعة. ومن جانبها تقوم الكفاءة الاجتماعية على مشاركة الناس مشاركة فاعلة في مراحل رسم سياسات التنمية، ووضع الخطط وتنفيذ المشاريع، وهذا هو جوهر الديموقراطية. إن حرمان الناس المشاركة يعفيهم من المسؤولية ويعطّل قدرتهم على الأداء، وهنا تبرز أهمية المنظمات الأهلية كأدوات لحشد المشاركة الجماهيرية. ويعدّ العدل الاجتماعي إحدى ركائز التنمية المستدامة التي ترفض الفقر والتفاوت البالغ بين الأغنياء والمدقعين، والمفهوم الأول للعدل الاجتماعي هو العدالة بين الأجيال. إن صون النظم البيئية المتجددة يحفظ للأراضي الزراعية والمراعي والغابات والمصايد قدرتها على الإنتاج المتواصل. وتحتاج الإدارة الرشيدة لموارد الفحم والبترول والغاز الطبيعي وخامات المعادن إلى الضبط الاجتماعي الذي يقاوم الإسراف. والمفهوم الثاني للعدل الاجتماعي هو العدل بين أهل الجيل الحاضر، ويفي باحتياجاته المشروعة[3].

([1])- راجع تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 8-10.

([2])- محمد عبد الفتاح القصاص، حين تنفصل التنمية عن العدالة الإجتماعية، مجلة بدائل، العدد الثامن، صيف 2007، ص 14- 15.

([3])- ابراهيم سليمان مهنا، التحضر وهيمنة المدن الرئيسية في الدول العربية: أبعاد وآثار في التنمية المستدامة، دراسات اقتصادية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 44، 2000، ص 22.

وأشار المبدأ الرابع الذي أقره مؤتمر ريو دي جانيرو العام 1992 إلى أنه: "لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثّل الحماية البيئية جزءًا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها. وتم التأكيد على هذا المعنى من خلال المبدأ الثالث حيث تم تعريف التنمية المستدامة بأنها ضرورة إنجاز الحق في التنمية بحيث تتحقّق على نحو متساو الحاجات التنموية لأجيال الحاضر والمستقبل"[1]

المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة

إنّ الخصائص التي تشكل المحور الأساسي للتنمية المستدامة تستمد من مضمونها وتتمثل في :

. التركيز على الإنسان .

. السعي إلى تحقيق العدالة بين الأجيال .

. إدماج البيئة في القرارات الاستراتيجية .

. ضمان الاستخدام الدائم للموارد الطبيعية .

لقد تمت الإشارة إلى هذه الخصائص ضمن مبادئ أساسية في إعلان "ريو" وكذا في نصوص دولية أخرى، كما تم النص عليها أيضا في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية " مستقبلنا للجميع "، حيث نص على أنّ هناك " وضعا جديدا يفرض نفسه وبمقتضاه يجب على كل الأمم أن تستهدف نوعا من التنمية يتضح فيها الإنتاج والمحافظة على الموارد، و يشترك فيه الاثنان بسياسة تسمح للأشخاص بالعيش الحسن، و بالوصول العادل إلى الموارد " .

الفرع الأول: التركيز على الإنسان

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الأول من إعلان "ريو"، و الذي ينص على أنه :

" يدخل الجنس البشري في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، و له الحق في أن يحيا حياة صحية و منتجة بما ينسجم مع الطبيعة ".

فالأفراد هم الوسيلة و هم المستنفعون، وهم أيضا الضحايا لجميع الأنشطة الإنمائية، وهم المعتدون على الطبيعة، لذا يعتبر اشتراكهم أو مساهمتهم النشيطة والصحيحة في عملية التنمية هو العامل الرئيسي لنجاح التنمية.

(1)-Voir le Rapport annuel de l'ONG ENDA Tiers Monde ,2009 Climat & Développement :Des espaces pour l'innovation, Dakar, Sénégal, 2009, p. 14-16 .

فإذا لم توضع في مقدمة اهتمامات التنمية ضرورة مواصلة و تحسين رفاهية الأفراد فسوف تكون البرامج البيئية عديمة الجدوى.

تقوم التنمية المستدامة على مشاركة الإنسان في المسار التنموي، وذلك بإعلام المواطنين على المستوى المحلي لدى إعداد و تنفيذ البرامج التنموية، و ذلك ما يقضي به المبدأ العاشر من إعلان " ريو "، حيث ينص على أنه :

" تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين على المستوى ذي الصلة و تتوفر لكل فرد فرصة مناسبة على الصعيد الوطني للوصول إلى المعلومات التي تحتفظ بها السلطات العامة بشأن البيئة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد و الأنشطة الخطرة في مجتمعاتهم، و فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار، و تقوم الدول بتيسير وتشجيع توعية الجمهور ومشاركته عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع ..." .

فعند التصدي لمشاكل البيئة تكون فرص النجاح قوية بدرجة كبيرة، إذا شارك في ذلك المواطنون على المستوى المحلي، و كان هذا معروفا طوال أعوام عديدة بالنسبة للبرامج الريفية، وأصبح الآن واضحا أيضا في الجهود المبذولة لمعالجة التلوث والنفايات في المناطق الحضرية.

و مثل هذه المشاركة ضرورية لأسباب هي :

. لأنّ المواطنين المحليين يكونون غالبا أكثر قدرة من الموظفين الحكوميين على تحديد الأولويات .

. لأنّ أعضاء المجتمعات المحلية يعرفون غالبا حلولا مردودة التكلفة غير متاحة للحكومات.

. لأنّ دوافع والتزامات المجتمعات المحلية هي التي تحفز غالبا على مراقبة مشروعات البيئة، إلى غاية الانتهاء من تنفيذها تماما، وهذا يصدق بوجه خاص مثلا فيما يخص المحافظة على التربة و مشروعات إعادة التشجير، مثلما حدث في شمال شرق البرازيل خلال الثمانينات، أو برامج إدارة التربة القائمة على أساس المجتمع المحلي في إقليم الساحل الإفريقي خلال السبعينات، فذلك يؤكد أنّ البرامج تكون أكثر نجاحا إذا هي نفذت مع المستفيدين و ليس من أجلهم .

. لأنّ مشاركتهم يمكن أن تساعد على بناء قواعد جماهيرية تؤيد التغير، إذ أنّ معظم الإصلاحات البيئية يعارضها من استفادوا من حق ممارسة التلوث والإتلاف دون عقاب.

الفرع الثاني: السعي إلى تحقيق العدالة بين الأجيال

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الثالث من إعلان " ريو" الذي يقضي بأنه :

" يتوجب إعمال الحق في التنمية بشكل يرضي بصورة عادلة الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحاضرة و القادمة ".

وبالتالي يجب أن تكون العدالة في دفعة واحدة فيما بين الأجيال الحاضرة، وكذا ما بين الأجيال الحاضرة والقادمة، وذلك ما نجده في المبدأ السابع من نفس الإعلان الذي ينص على أنه:

" تتعاون الدول، بروح من المشاركة العالمية، في حفظ وحماية واسترداد صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض، وبالنظر إلى المساهمات المختلفة في التدهور العالمي للبيئة، يقع على عاتق الدول مسؤوليات مشتركة و إن كانت متباينة ...".

وهذا التمييز أو الفرق بين مسؤوليات الدول يمكن اعتباره صياغة أخرى للعدالة ونفس الشيء بالنسبة للمبدأ الحادي عشر من إعلان "ريو" الذي يحث كل دولة على إصدار تشريعات فعالة من أجل حماية البيئة، غير أنّ هذا المبدأ يقر بأنّ القواعد الدولية لا يمكن أن تفرض كلفة اقتصادية واجتماعية غير مبررة لاسيما على الدول النامية.

و نجد أيضا إعلان المبادئ حول الاتفاق العالمي لتسيير وحماية الاستخدام الإيكولوجي الدائم لكل أنواع الغابات « Déclaration de Principes non juridiquement contraignante, mais faisant autorité pour un consensus mondial sur la gestion , la conservation et l'exploitation écologiquement viable de tous les types de forêts »

المعتمد بـ" ريو دي جانيرو" في1992/06/04 يشير في الجزء الخاص بالمبادئ الأساسية (b/1) بأنّ السعر الهامشي الإجمالي لتحقيق المنافع المرتبطة بالحماية والاستخدام الإيكولوجي المستمر للغابات يتطلب تعاونا دوليا قويا و فعالا، ويجب أن تقسم بعدالة من طرف المجموعة الدولية.

و هناك اتفاقات دولية كثيرة تتمتع بالقوة الإلزامية مقارنة بالإعلانات، خاصة بالنسبة للدول الأطراف و التي تلجأ صراحة إلى النص على العدالة منها :

. اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية حول تغيير المناخ، التي تم التوقيع عليها بتاريخ 1992/05/09، و دخلت حيز النفاذ بتاريخ 1994/03/21، و ذلك في المادة 1/3 التي تتعلق بالمبادئ تؤكد على أنه :

" يتوجب على الأطراف أن تحمي النظام المناخي لمنفعة الأجيال البشرية الحاضرة والقادمة، على أساس العدالة، ووفقا لمسؤولياتها المشتركة، وإن كانت متباينة وقدرات كل منها ...".

و تنص المادة الأولى من الاتفاقية حول التنوع البيولوجي التي تم التوقيع عليها بتاريخ 1992/06/05، ودخلت حيز النفاذ بتاريخ 1993/12/29 :

" تتمثل أهداف هذه الاتفاقية التي من المقرر السعي من أجل تحقيقها وفقا لأحكامها ذات الصلة في : صيانة التنوع البيولوجي واستخدام عناصره على نحو قابل للاستمرار، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية عن طريق إجراءات منها الحصول على الموارد الجينية بطرق ملائمة، ونقل التكنولوجيا الملائمة ذات الصلة، مع مراعاة كافة الحقوق من هذه الموارد والتكنولوجيا عن طريق التمويل المناسب ".

فمن أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي هو التقسيم العادل و المنصف للمنافع الناجمة عن استخدام الثروات و التنوع البيولوجي.

الفرع الثالث: إدماج البيئة في القرارات الإستراتيجية

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الرابع من إعلان "ريو" الذي ينص على أنه :

" من أجل تحقيق تنمية مستدامة، يجب أن تكون حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية، و لا يمكن النظر فيها بمعزل عنها ".

فبعد أن كانت تعني التنمية زيادة الدخل الوطني الخام، و قائمة على أسس تمس بالأنظمة الإيكولوجية ومستنزفة للموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة، أصبحت اليوم تعني إدراج الانشغالات البيئية في العمليات التنموية لتفادي تبذير الموارد وضمان تواجدها على المدى الطويل.

إنّ إدماج التنمية المستدامة في كل القرارات الإستراتيجية العامة والخاصة هي مطلب أساسي لضمان حماية البيئة ويفرض ذلك عدة اعتبارات هي كالتالي :

1 . وضع مفهوم موحد شامل للبيئة التي لا تعطي أهمية وأولوية لعنصر على حساب عنصر آخر مثل الماء، الهواء، الأرض .

2 . الاهتمام بالوقاية و حل مشاكل التلوث بدلا من السعي إلى توفير أفضل بيئة .

3 . توحيد النصوص القانونية المطبقة من أجل حماية البيئة وإنشاء أنظمة إدارية خاصة بالتخطيط، مع تدعيم تنمية إيكولوجية دائمة سواء على المستوى المحلي أو الجهوي أو الدولي .

4 . تطبيق مبدأ الحيطة بأحسن الوسائل التقنية المتوفرة .

5. منح الرخص بعد الأخذ في الاعتبار تأثير المواد والنشاطات الصناعية على المجالات الطبيعية الثلاثة.

الفرع الرابع : ضما الاستخدام الدائم للموارد الطبيعية

لم تتم الإشارة إلى هذه الخاصية صراحة في إعلان "ريو"، لكن مع ذلك فالمبدأ السابع منه أكد على ضرورة أن تسود روح من المشاركة العالمية في عمليات حماية البيئة والمحافظة على أنظمة بيئة الأرض وتجديدها .

بالإضافة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي التي فسرت مفهوم الديمومة في مادتها الثانية بأنها تعني : " استخدام عناصر التنوع البيولوجي بأسلوب و معدل لا يؤديان على المدى البعيد إلى تناقص هذا التنوع ومن ثم صيانة قدرته على تلبية احتياجات وتطلعات الأجيال القادمة".

فتضمن التنمية المستدامة حماية الموارد البيئية، لأنها ترتكز على التسيير العقلاني لها، وتتفادى تبذيرها لتضمن تواجدها على المدى الطويل، كما أنها تحترم نوعية الحياة وتحافظ على بقاء وسلامة الأنظمة الإيكولوجية وعلى التوازن الإيكولوجي.

من خلال ما سبق، نستنتج أنّ التنمية المستدامة من أهم المفاهيم الجديدة في منظور حقوق الإنسان والشعوب، مادام أنها تسعى إلى ضمان حق الأجيال في حاضرها ومستقبلها في تنمية دائمة ورشيدة و بيئة سليمة، وأصبح هذا المفهوم مكرس قانونا على المستويين الدولي والداخلي معا .